

١٠ الوقائع المصرية - العدد ١٤ في ١٧ يناير سنة ٢٠٢٢

محافظة الجيزة

قرار رقم ١ لسنة ٢٠٢٢

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى مذكرة جهاز أملاك الدولة بالمحافظة بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت لموقع الأبراج الهوائية الخاصة بتغذية مشروع محطة محولات لتوفير التغذية الكهربائية لأخذ المياه العكرة بالعياط ؛

وعلى كتاب وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية المرفق به البيانات المطلوبة لاستصدار قرار الاستيلاء المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً ولمدة ثلاثة سنوات على موقع الأبراج الهوائية الخاصة بتغذية محطة محولات جهد (١١/٦٦ ك.ف سعة ٢٠٠٤ م.ف.أ) قابلة للتتوسيع بمحول ثالث جهد (١١/٦٦ ك.ف) وخطوط ربطها لتوفير التغذية الكهربائية لأخذ المياه العكرة بالعياط لصالح وزارة الإسكان والمرافق وذلك طبقاً لبيانات الواردة تفصيلاً من وزارة الإسكان بالتنسيق مع جهاز مدينة ٦ أكتوبر والمرفق بالقرار والممثلة في الآتي :

لوحة توضح المسار المطلوب إقامة الأبراج الهوائية عليه الخاصة بتغذية محطة المحولات عاليه .

جدوال بإحداثيات الأرض لأماكن الأبراج الهوائية المطلوب تنفيذها .
المساحة التقريبية للأبراج محل طلب قرار الاستيلاء طبقاً للبيان المرفق .

مادة ٢ - يتعين على وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية اتخاذ
اللازم نحو السير في إجراءات نزع الملكية على ضوء القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠
بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة قبل مضي المدة المحددة بالمادة الأولى .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

محافظ الجيزة

اللواء/أحمد راشد